10018 ـ نذرت أن تضرب ابنها

السؤال

نذرت في حالة غضب أن اضرب ابني حتى يسيل دمه ، ولكني لم أفعل . فماذا علي جزاكم الله خيراً ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عليك كفارة يمين ، لأن هذا الضرب ليس قربة إلى الله عز وجل ، بل هو محل اجتهاد ونظر ، فإن لم تفعلي فعليك كفارة يمين ، ولأن ضربه حتى يسيل دمه لا يجوز .

فيكون والحال ما ذكر من نذر المعصية ، ونذر المعصية لا يجوز الوفاء به ، وكفارته كفارة يمين وهي :

إطعام عشرة مساكين ، أو كسوتهم ، أو عتق رقبة مؤمنة ، فمن عجز عن الأمور الثلاثة : صام ثلاثة أيام .

والإطعام يكون نصف صاع من قوت أهل البلد من تمر أو بر أو أرز أو غيرها ، ومقداره : كيلو جرام ونصف على سبيل التقريب . والله ولي التوفيق .